

صحيح مسلم

42 - (1752) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن

إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه عن عبدالرحمن بن عوف أنه قال .

الأنصار من غلامين بين أنا فإذا وشمالي يميني عن نظرت بدر يوم الصف في واقف أنا بينا Y
حديثه أسنانهما تمنيت لو كنت بين أضلع منهما فغمزني أحدهما فقال يا عم هل تعرف أبا جهل
؟ قال قلت نعم وما حاجتك إليه ؟ يا ابن أخي أخبرت أنه يسب رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده
لئن رأيت لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا قال فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال
مثلها قال فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يزول في الناس فقلت ألا تريان ؟ هذا صاحبكما
الذي تسألان عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه
فقال (أيكما قتله ؟) فقال كل واحد منهما أنا قتلت فقال (هل مسحتما سيفيكما ؟) قالا
لا فنظر في السيفين فقال (كلاكما قتله) وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح (والرجلان
معاذ بن عمر بن الجموح ومعاذ بن عفراء) .

[ش (أضلع منهما) هكذا هو في جميع النسخ أضلع بالضاد المعجمة وبالعين وكذا حكاه
القاضي عن جميع نسخ صحيح مسلم وهو الأصوب ومعنى أضلع أقوى .

(سوادي سواده) أي شخصي شخصه .

(حتى يموت الأعجل منا) أي لا أفارقه حتى يموت أحدا وهو الأقرب أجلا .

(لم أنشب) أي لم ألبث أي لم يمض زمن كثير على سؤالهما إلا وأنا رأيت .

(يزول) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا رواه القاضي عن جماهير شيوخهم ومعناه يتحرك
وينزعج ولا يستقر على حاله ولا في مكان والزوال القلق .

(كلاكما قتله) تطييا لقلب الآخر من حيث أن له مشاركة في قتله وإلا فالقتل الشرعي

الذي يتعلق به استحقاق السلب وهو الإثخان وإخراجه عن كونه ممتنعا إنما وجد من معاذ بن
عمرو بن الجموح فلهذا قضى له بالسلب [